

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته وعلى القرارات الوزارية المنفذة له؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان على انقضاء

الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي عزبة العمواوي بمحافظة الإسكندرية

بتاريخ ٤/١٢/٢٠١٣؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة برقم (١٨٦)

في ٢٢/١/٢٠١٤ على انقضاء الجمعية المذكورة؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ الإسكندرية بتاريخ ٢٠٢١/١/١ على انقضاء

الجمعية المذكورة؛

وعلى المذكرة المعروضة من السيد د.م رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة

لتعاونيات البناء والإسكان؛

قرر:

(المادة الأولى)

انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي عزبة العمواوي بمحافظة

الإسكندرية المسجلة تحت رقم (٣٠٩) في ٢٠١٢ المشهور عنها بالوقائع المصرية

بالعدد (١٩٣) في ٢٠١٢/٨/٢٥ وذلك للأسباب الآتية:

- ١ - عدم تنفيذ الجمعية لأية مشروعات منذ إنشائها.

٢ - لسحب جميع الأعضاء من الجمعية ، ورد المدخرات إليهم وقيمة السهم
وبالتالي أصبح لا يوجد أى أعضاء بالجمعية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠٢١/٢/٧

وزير الإسكان والمرافق
والمجتمعات العمرانية
أ.د.م/ عاصم الجزار